

المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

فصل : ضبط لفظ التكبير .

فصل : ويبين التكبير ولا يمد في غير موضع المد فان فعل بحيث تغير المعنى مثل أن يمد الهمزة الأولى فيقول ا ☐ فيجعلها استفهاما أو يمد أكبر فيزيد ألفا فيصير جمع كبر وهو الطبل لم يجز لأن المعنى يتغير به وإن قال ا ☐ أكبر وأعظم وأجل ونحوه لم يستحب نص عليه وانعدت الصلاة بالتكبير الأولى